[10] بين الجمهور والفلاسفة في حال اللذة فانهم يرون ان اللذة خير والفلاسفة لا يرون ذلك أو يكون فيه للفلاسفة فيما بينهم اختلاف أو يكون للجمهور فيه اختلاف وبالجملة ما يكون لاحد الفريقين فيما بينهم فيه اختلاف (خلاف خ ل) والوجه الثاني وهو اظهرهما فكأنه يكون حكم القول في المقدمة الجدلية واخذها من حيث هي جدلية لذاتها لا بحسب سائل ومجيب باعيانهما اتبعه بالمطلوب الجدلي فكأنه قال واما المطلوب الجدلي فهو حكم عملي أو حكم اعتقادي اما شى انما يقاس عليه لنفسه أو يقاس عليه ليعين في معرفة شئ اخر وهو لا محالة مما لا يكون بين الشهرة بل يكون من حقه ان يتشكك فيه لانه لا راى للجمهور فيه مثل ان الاشكال القياسية ثلثة أو لا راى للفلاسفة فيه مثل انه هل الكواكب زوج أو فرد فربما يقيس الجدلي على ضرب منهما بالمشهورات ان الاولى بها ان يكون زوجا أو فردا أو للفلاسفة راى مخالف لما عليه العامة أو فيه اختلاف بين الفريقين من كل فرقة وبالجملة ما يقع فيه شك وهو موضع شك اما لتقاوم الحجج فيه وتكافؤها واما لفقدان الحجج في الطرفين جميعا أو بعدها عن الامر المشهور مثل حال العالم اهو ازلى ام ليس والاحرى